رابط المادة على منصة باحث

#شرح_سنن_النسائي) مكتمل (

المجلس)534(| شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله تعالى قتل الوزغ. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ. قال حدثنا سفيان قال حدثني عبد الحميد عن سعيد ابن المسيب عن ابن شريك رضي الله عنها انها قالت امرني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بقتل الاوزاع - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد وكل رسائل رحمه الله قتل الوجع اورد النسائي في هذا في هذه الترجمة حديث شريك - 00:00:20

رضي الله تعالى عنها انها قالت امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد الاوزاع وهو مطابق للترجمة من جهة ان الوزغاء يقتل وقد قالت ام شريك في هذا الحديث امرني رسول الله - 00:00:44

صلى الله عليه وسلم وقتل الاوزاغ وقد سبق ان مر بنا الحديث الذي فيه عن النبي عليه الصلاة والسلام امر بقتله وان الدواب فلما القي إبراهيم في النار كانت تعمل على اطفاء النار - 00:01:07

الا هذه الدابة وجاءت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم للامر بقتلها اي الاوزاغ واما يسمع في الحديث فيقول النسائي اخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ. اخوان محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ المكي - 00:01:26

ثقة اخرج له اخرج له النسائي وابن ماجة عن سفيان عن سفيان ابن عيينة المكي ثقة اخرجه اصحاب كتب جدة عن عبد الحميد ابن جبير ابن شيخ عن عبد الحميد حميد ابن جبير ابن شيبة - 00:01:46

ووثيقة اخرجه اصحابه كتب ستة. عن سعيد ابن المسيب عن سعيد المسيب وهو احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين ووثيقة اخرجه اصحاب كتب الشدة فهم شريف عن ام شريك - 00:02:04

العامرية مجموعة غازية او غزية وهي صحابية اخرج حديث اصحاب الكتب الستة الابا داوود والترمذي. لا ابا داوود. اخرج حديث اصحاب ستة الا ابا داود قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني مالك ويونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان - 00:02:20

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال الوزغ البويرة اه اورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الوزغ الفويتق ووصفه بالفويسق يقتضي او يشعر بانه يقتل - 00:02:45

وقد سبق ان مر وبعض الاحاديث وكذلك سيأتي ان النبي عليه الصلاة والسلام قال خمس خواسر او خمس فواتق والسن في الحل والحرام وجعل الحكمة او العلة لقتلها كونها فواسق - 00:03:10

وكذلك الوزغ لما وصف بانه قويسق وهذا وصف يقتضي التحقير والذم هل هذا تصدير؟ يقتضي التحقير والذنب آآ وصفه بانه يعني اه يشعر بسبب الذي يقتضي القتل انه جاء عن الفأرة - 00:03:31

وكذلك تقتل وجاء وصف الخمس التي منها الفقراء لانها فواثق وانه لسبب ذلك جاءت السنة بقتلها اي لفسقها ولحصول الظرر فيها. وقد عرفنا فيما تقدم ان ذكر الخمس الموصوفة بالفسق - 00:03:58

انه ليس المقصود الحصر فيها بل المقصود هو المعنى يعني قتلها بسبب المعنى الموجود فيها وهو وصف الفسق فكل ما وجد فيه في

ذلك الوصف وحصل منه الضرر انه يقتل في الحل والحرام - 00:04:23
قال اخواننا وهب بن الريان. اخبرنا وهب بن وهو ثقة اخرج له. ابو داوود والنسائي. اخرج له ابو داوود والنسائي. عن ابن وهب عبدالله هذا الواحد المصري ثقة فقيه اخرج له اصحاب الكتب الستة - 00:04:44
عن مالك ويونس عن ما لك ابن انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه الامام المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة في مذاهب اهل السنة. حديث اخرجه اصحاب ويونس هو بن يزيد - 00:04:59
ثم المصري وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. هل من شهاب؟ عن ابن شهاب وهو محمد مسلم من عبود الله من شهاب الزهري ثقة مسلم رواية الحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن عروة عن عروة ابن الزبير ابن العوام ثقة فقيه. حق احد فقهاء المدينة السبعة - 00:05:13
في عصر التابعين وحديث اخرجه اصحاب كتب ستة عن عائشة ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق التي حفظ الله بها الكثير من سنة النبي عليه الصلاة والسلام لا سيما في الامور المتعلقة فيما بين الرجل واهل بيته - 00:05:35
وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام ستة رجال وامرأة واحدة هذه المرأة هي ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها قال باب قتل العقرب قال اخبرنا عبد الرحمن ابن خالد القحطان قال حدثنا حجاج قال قال ابن جبير اخبرني - 00:05:55
اخواني ابان ابن خالف عن ابن شهاب ان عروة اخبره ان عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه واله وسلم خمس من كلهن بالغل والحرم. الكلب العفور والغراب والحناءة والعقرب والبقرة. ثم اورده النسائي - 00:06:19
ازاي انت اليوم هي قتل العقرب اي في الحرم هذا ورد في حديث عائشة من احدى في من احدى طرقه وقد مر من طرق عديدة وكذلك يأتي من طرق اخرى - 00:06:39
وقد تقدم الكلام فيه وان هذه الخمس تقتل لما فيها من الفسق وكذلك ما كان في معناها وانها تقتل في الحل والحرم ويقتلها المحرم وغير المحرم وهي الحية وهي العقرب والحدأة والغراب والكلب العقور والفأرة - 00:06:59
واخبرنا عن عثمان بن خالد اخبرنا عبد الرحمن بن خالد الرقية القطان وهو ثقة وهو صدوق هو صدوق اخرج له ابو داوود والنسائي وصدوق اخرجه ابو داوود والنسائي. عن حجاج - 00:07:28
الحجاج ابن محمد المصيرفي وثقة اخرجه اصحابه ستة. عن ابن جرير. عن ابي جوريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج المكي. ثقة فقيه يرسل وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن ابان من خالد عن ابان ابن صالح وهو ثقة اخرج له والله تعليما - 00:07:42
اخرجه البخاري تعليقا واصحاب السنن الاربعة. عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة. عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وقد مر ذكر هؤلاء الثلاثة قال قتل البقرة في الحرم قال اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة رضي الله عنها - 00:08:02
فقالت قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خمس من الثواب كلها فاسد يقتلن في الحرم الغراب والاذاعة والكلب العقول والفأرة والعقرب النسائي حديث عائشة من طريق اخرى المشتمل على الخمس ومنها الفأرة - 00:08:22
التي عقد ترجمة لها في قوله في قتل الفارة في الحرم واسناد الحديث يقول يونس بن عبد الاعلى والصدفي النصري ثقة اخرج له مسلم عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن ابن وهب عن يونس ابن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وقد مر ذكر هؤلاء - 00:08:41
جميعا قال قالت حفصة زوج النبي صلى الله عليه واله وسلم ورضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خمس من لا حرج على من قتلهن العقرب والبراق والالهئة والفأرة والكلب العقور - 00:09:10
ثم ورد النسائي الحديث عن عن حفصة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها وهو مثل ما تقدم في بعض الروايات مشتمل على

الخمس التي تقتل بفسقها الحديث المفرود المصري ثقة رجله ابو داوود النسائي آآ ثقة في اخرج له ابو داوود والنسائي عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابن - 00:09:37
عن عن ابي الوهب عن يونس عن الجهاد وقد مر ذكرهم وسالم هو ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم. وحديث اخرج اصحاب الكتب الستة - 00:10:06
عن ابيه عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما آآ وهو احد العبادلة الاربعة من اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عن حصة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها - 00:10:21
اخرجه قال في الحرم قال اخبرنا ابراهيم قال اخبرني عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال خمس فواتح يفتن في الحل والحرم الهلعة والغراب والفقرة والعقرب والكلب - 00:10:39
قال عبد الرزاق وذكر بعض اصحابنا ان معمرا كان يذكره عن الزفري عن ال عن ابيه وعن عروة عن عائشة ان صلى الله عليه واله وسلم. وورد فيها حديث عائشة من بعض طرقه الكثيرة - 00:11:01
وهو مجتمع على الخمس التي منها الحذاء والتي تقتل بفقها قد مر من طرق عديدة واما اسناد الحديث فيقول النسائي؟ الحنظلي المروزي ثقة ثابت وصف بانه امير المؤمنين في وحديث واخرجه اصحاب الكتب الستة الا من ماجة. عن عبد الرزاق. عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني ثقة مصنع - 00:11:21
حديث اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن معمر. عن معمر ابن راشد الازدي البصري ثم اليماني. وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الشرطة عن الزهري عن عروة عن عائشة. عن الزهري عن عروة عن عائشة وقد مر ذكرهم. قال عبد الرزاق وذكر بعض اصحابنا ان معمرا كان يذكره عن - 00:11:50
في عن سالم عن ابيه وعن عروة عن عائشة. ثم ذكر عبد الرزاق ان بعض اصحابهم ذكر ان معمرا يرويه عن الزهري من طريقين من طريق سالم ومن طريق عروة - 00:12:10
عن النبي سالم عن ابيه وعرو عن عائشة. وعروى عن عائشة نعم خلقته الغراب في الحرم قال اخبرنا احمد بن عبده قال اخبرنا حماد قال حدثنا هشام وهو ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - 00:12:24
قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خمس فواكه يفتن في الحرم العقرب والزهرة والغراب والكلب العقور والحدأة امر للنساء يقتل الغراب في الحرم وورد فيه حديث عائشة من بعض طرقه الكثيرة وهو مشتمل على ذكر الخمس التي منها غراب - 00:12:41
مر بوضوح مختلفة واما اسناد الحديث فيقول نسائي اخبرنا احمد بن عبده اخبرنا احمد بن عبده الظبي وهو ثقة نعم اخرجه مسلم واصحاب السنن؟ نعم اخرجه مسلم واصحاب مسلم واصحاب السنن الاربعة عن حماد عن حماد ابن زيد ابن فقه اخرجه اصحابه - 00:13:01
بن هشام بن عروة عن هشام بن عروة هو ثقة ربما وهي ربما دلت وحديثه واخرجه اصحابه اكتب ستة. عن ابيه عن عائشة. عن ابيه عروة عن عائشة وقد مر ذكرهما - 00:13:21
بسم الله الرحمن الرحيم ايه ايه هو ربنا قال لك نعم قال من نهي ان ينظر الطير الحرم. قال اخبرنا سعيد بن عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله - 00:13:36
الله صلى الله عليه وآله وسلم قال هذه مكة حرمها الله عز وجل يوم خلق السماوات والارض لم تحل لاحد قبلي ولا لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار وهي ساعتي هذه حرام بحرام حرام بحرام الله الى يوم القيامة لا يقتل - 00:13:53
غلاها ولا يعظم شجرها ولا يدبر صيدها ولا تحل لقظتها الا الا لمنشد. فقام العباس وكان رجلا مجربا فقال ان البدخ فانه لبيوتنا وخبولنا. فقال ان الجنس ومورد النتائج هذه ترجمة الى النهي ان ينفر الصيد في الحرام - 00:14:13
النهي عن ان ينفر البيت في الحرم آآ الصيد في الحرم لا لا يصاد بل ولا ينفر وهو ازعاجه وتنفيذه من مكانه الذي يكون فيه وهذا ابلغ للتحذير من قتله وصياده لانه اذا كان التنفير لا يجوز - 00:14:35

فالاصطاد من باب اولى والصيد للمحرم وفي الحرم لا يجوز لا يجوز للمحرم ان يضطاد ولا يجوز في الحرم ان يصاد الطير لا للمحرم ولا لغير المحرم وكان في الحرم - 00:15:01

واورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي عليه الصلاة والسلام قال هذه مكة حرمها الله عز وجل يوم خلق السماوات والارض. هذه مكة حرمها الله يوم خلق السماوات والارض. الله تعالى هو الذي حرمها - 00:15:21

ولم يكن اصطلح الناس على تحريمها كما جاء في بعض الروايات واتفقوا على تواطؤوا على شيء واتفقوا عليه. بل هو بل تحريمها حصل من الله وكان ذلك يوم خلق الله السماوات والارض - 00:15:42

يوم وجدت الارض حرم الله تلك البقعة الحين خلق الله السماوات والارض واستمرت هذه الحرمة الى قيام الساعة ويستثنى من ذلك ساعة من نهار وهو اليوم الذي قدم فيه النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح - 00:15:58

احلها الله لنبيه ولن يحلها لاحد من قبله ولا تحل لاحد من بعده ولهذا جاء في بعض الاحاديث الماضية فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له ان الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم - 00:16:19

فان الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم فاذا مكة تلك البلدة حرمها الله عز وجل يوم خلق الله السماوات والارض وما جاء ببعض الاحاديث من ان ابراهيم حرم مكة حرم مكة لان المقصود من ذلك اظهار حرمتها. وانه اظهر ذلك. وبين ذلك - 00:16:40

والا فان تحريمها حصل من الله عز وجل يوم خلق السماوات والارض ويوم وجدت الارض الله تعالى ما حرم تلك البقعة. ايوه لم تحل لاحد قبلي ولا لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة بالنهار وهي ساعتي هذه. حرام بحرام الله الى يوم القيامة - 00:17:04

يعني فهي حرام بحرام الله بتحريم الله. هي حرام بتحريم الله عز وجل لها الى يوم القيامة. يعني منذ خلق الله السماوات والارض الى ان الساعة وهي حرام بتحريم الله عز وجل - 00:17:29

ولم تحل لاحد الا للنبي عليه الصلاة والسلام ساعة من نهار ثم بعد ذلك عادت حرمتها كما كانت حرمتها من قبل وحرمتها تستمر الى ان تقوم الساعة لا يقتل صلاة لا يقتل خلاها يعني لا - 00:17:43

لا لا يؤخذ حشيشها الرطب. يعني لا يقطع حشيشها الرطب وهذا هو الخلاء على هاي الحشيش والرطب. واما اليابس الذي يبث فلناس ان يأخذوه. واما ما كان رطبا فان الناس عليهم ان يتركوه. ولا يجوز لهم ان يتعرضوا له - 00:18:05

ومن فكرة ذلك والله تعالى اعلم ان الله تعالى لما جعل الصيد اذا دخل الحرم كان امنا فان الله تعالى جعل ايضا قوته معه وحرم على الناس ان يأخذوا الشجر وان يقتلوا الخلاء بل عليهم ان يتركوا ذلك وهو طعام للصيد - 00:18:29

الذي جعل الله عز وجل جعله الله عز وجل امنا بدخوله الحرام. فهو امن وعنده قوته وحرم اصطياد الصيد حرم ازعاج الصيد وحرم اختلاف الخلاء الذي هو الحشيش الرطب الذي هو النبات الرطب - 00:18:57

ايوه ولا يعبد شجرها. ولا يعبد شجرها يعني لا يقطع والمراد بذلك الشجر الذي الذي ينبته الله عز وجل واما شيء ينبته الناس ويزرعه الناس فلهم ان يحصدوا ما زرعوا - 00:19:19

فلهم ان يحصدوا ما زرعوا وان يستفيدوا مما زرعوا واما الشيء الذي ينبته الله عز وجل من شجر ونبات فان على الناس ان يتركوك ولا يجوز لهم ان يتعرضوا له - 00:19:36

ولا ينفر صيدها ولا ينافر فائدها وهذا انحل في هذه الترجمة. النهي عن ان ينفر الصيد في الحرام يعني لا يزعج ولا يطرد ومن باب اولى الا يصاد بل الصيد للمحرم لا يجوز ولو كان في خارج الحرم - 00:19:52

افراد المحرم لا يجوز واما في داخل الحرم ولا يجوز لاي احد ان يقيد الصيد فيه بل ولا ينفره ولا تقل نقطتها الا لمنجم. ولا تحل لقطتها الا لمنشد يعني منشد ابدا - 00:20:17

على الدوام لان اللقطة في اي مكان تنشد وينادى عليها لمدة سنة ثم بعد ذلك يتملكها ملتقطها واما نقطة لقطة الحرم ونقطت مكة فانها لا تملك بعد سنة بل تعرف على الدوام - 00:20:40

فقام العباس وكان رجلا مجربا فقال الازخف فانه لميوتنا وقبورنا فقال الا الجزء لما قال الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يختلى خلاها لا يقطع النبات الذي ينبج والشجر الذي ينبت - 00:21:04

قال العباس وكان رجلا مجربا الى الازهر يعني يطلب منه ان يستثنيه لانه لبيوتهم ولقبورهم يعني فيوضع في البيوت بان يكون فوق الاخشاب عندما يثقف سقفوا البيوت يكون عليها ذلك يذكر وكذلك ايضا يوضع - 00:21:23

بين اللبنات من لحد قال فانه لبيوتنا ولقبورنا وكذلك ايضا يكون للقيد حداد وهو نبذ له رائحة طيبة فقال عليه الصلاة والسلام استثناه رسول الله عليه الصلاة والسلام قوله هذا تلقين استثناء يطلب منه ان يستثني - 00:21:50

يطلب منه ان يستثني انه ان ما اتى باللفظ العام يقول ولا خلاها ولا يقطع شجرها وقال الا للخير يريد منه ان يقول وهذا يسمونه الاستثناء التلقيني ومثله العطف التلقيني - 00:22:20

لقوله في قوله بعض الصحابة يا رسول الله والمقصرين فلما قال الرسول صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمحلقين هذا هو المقصرين يا رسول الله؟ يعني يريدون منه ان يضيفوا المقصرين وان يعتق - 00:22:37

المقصرين على المحلقين وفي الثالثة قال والمقصرين دل على ان الحلق افضل من التقصير. لان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لاهله ثلاث مرات. والمقصرين مرة وهذا يسمى العطف التلقيني - 00:22:52

وهذا الاستثناء التلقيني قال اخبرنا سعيد بن عبدالرحمن اخبرنا سعيد ابن عبد الرحمن وهو الترمذي والنسائي وهو ثقة اخرجه القبل والنسائي ان سفيان عن سفيان ابن ابن عيينة عن عمرو ابن دينار المكي فقهاء اخرجوا الى اصحابه العلم عن عكرمة هو لابن - 00:23:11

ثقة اخرجه احدكم بالشدة. عن ابن عباس عن ابن عباس وقد مر ذكره قال وهذا الحج هكذا اقبال الحاج يعني في بعض النسخ للحاج هو الذي شرح يعني شرح على لفظ حاج وفي السنن الكبرى استقبال الحاج - 00:23:37

قال حدثنا محمد وكذلك في صحيح البخاري استقبال الحاج الحجاج القادمين والمقصود به الحاج والحادث جنس يطلق على الفرد وعلى الجماعة سؤال باستقبال الحاج قال حدثنا محمد ابن عبد الملك قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت - 00:24:03

عن انس رضي الله عنه انه قال دخل النبي صلى الله عليه واله وسلم مكة في عمرة القضاء وابن رواحة بين يديه يقول خلوابا عن سبيله اليوم نضربكم على تأويله ومن يزيل الهام عن مقيله ويذهب الخليل عن خليله - 00:24:29

قال عمر يا ابن رواحة في حرم الله وبين يدي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تقول هذا الشعر فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم اظهر لي عنه هو الذي نفسي بيده لكلامه اشد عليهم من وقع النمل - 00:24:48

الامور بين النسائي هذه الثانية وهي استقبال الحاج استقبال الحاج يعني المقصود من ذلك اه لقيه واستقبال يعني وهو اعم من ان يكون قادما الى مكة او قادما من مكة - 00:25:04

ان يكون قادما الى مكة او خادما من مكة وهو اعم من ان يكون حاجا او معتمرا والعمرة يطلق عليها الحج الاصغر وقد جاء في بعض الاحاديث في الصحيحين من حديث ابي قتادة - 00:25:23

في قصة في اصطياده للحمار الوحشي وكان في عمرة عمرة الحديبية جاء في بعض الطرق خرج الرسول صلى الله عليه وسلم حاجا وانما خرج معتمرا وقيل انه قيل له حاج لان العمرة يقال لها حج وهي الحج الاصغر - 00:25:49

هي الحج الاصغر والحج لغة القصد لغة هو القصد وشرعا هو قصد مكة للاتيان باعمال مخصوصة والعمرة كذلك هي قصد مكة بالاتيان بالطواف والسعي والتقصير بعد ذلك فالمعنى اللغوي موجود في الاثنين - 00:26:12

ومن حيث القصد العمرة كذلك يعني فيها هذا المعنى ولهذا يطلق على العمرة حج في بعض الاحاديث وهي حجر اصغر بالنسبة الى الحج الذي هو اعمال اخرى غير الطواف والسعي - 00:26:43

الوقوف بعرفة مزدلفة ورمي الجمار وما الى ذلك من الاعمال التي هي خاصة في الحج ولا علاقة للعمرة فيها وقد اورد النسائي حديث

آآ انس ابن مالك رضي الله عنه في قصة قدوم النبي عليه الصلاة والسلام الى مكة - 00:27:08
في عمرة القضاء في السنة السابعة الحديث سبق ان مر في باب انشاد الشعر في المسجد للحرم والمشي بين يدي الامام سبق الحديث في ترجمة سابقة وهنا اورده تحت ترجمة استقبال الحاج - 00:27:33
ووجه ايراده ان ان البخار لما قدم الرسول صلى الله عليه وسلم استقبلوه يعني انهم اجتمعوا وصاروا في طريقه واطلق عليه استقبال ولهذا عبد الله بن رواحة قال خلوا بين الكفار عن سبيله - 00:27:52
يعني اتركوه يمشي حتى يصل الى منتهى وكأنهم بهذا قد لقوه ولهذا خاطبهم بهذا الخطاب بان يتركوه حتى يصل الى منتهاه خلوا بين الكفار عن سبيله آآ اليوم نضربكم على تنزيله قيل انه على تنزيل الرسول صلى الله عليه وسلم الى ان ينزل في المكان الذي ينتهي - 00:28:18
اليه او تنزيل القرآن غربا هنا الرواية تأويل تاويله تاويله يعني ايه معناه تأويل القرآن يا شيخ اه ضربا يزيل الهامر يزيل الهام عن مقيله ويلزل القليل عن قليله. الحاصل ان ايراد الحديث تحت هذه الترجمة من جهة - 00:28:46
ان ان كفار قريش يعني لقوا النبي صلى الله عليه وسلم وقال لهم خلوا بين الكفار عن سبيله ايوة قال حدثنا محمد بن عبدالملك بن عبدالملك بن الجوية. اخبرنا محمد بن عبد الملك بن ابن زنجوية او زنجوي - 00:29:11
لان الالفاظ المختومة بالواو والياء والهاء اه قل له اهل اللغة تكون الواو عندهم مفتوحة والياء ساكنة واما المحدثون فتكون الياء ساكنة وقبلها مضموم زنجويا الواو الواو فاتنة هو اللي مفتوحة. الواو ساكنة واليا مفتوحة زنجوية مفتوية - 00:29:37
اه راغوي المحدثين يذكرونها على هذه الصيغة واهل اللغة يذكرونها على هذه الصيغة مختومة بويل مختومة بكلمة ويهي يعني الواو مفتوحة والي ساكنة. والمحدثون تكون الواو ساكنهما قبلها مضموم والياء - 00:30:14
نصوحة اصحاب السنن. هو ايش محمد بن عبد الملك بن الاربعة نعم عن عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن عبد الرزاق بن همام تقدم جعفر بن سليمان آآ صدوق اخرجه البخاري رجل مبرد - 00:30:36
المخالف يده مفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة. عن ثابت عن ثابت ابن اسلم البناني ثقة اخرج لاصحابه عن انس ابن مالك خادم رسول الله عليه عليه الصلاة والسلام هو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهم ابو هريرة - 00:31:02
ومن عمر وابن عباس وانس وابو سعيد الخدري وجابر عن ابن عبد الله الانصاري وام المؤمنين عائشة. ستة رجال وامرأة واحدة قال اخبرنا كل شيبة قال حدثنا يزيد وابن الزبير عن خالد الحداء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله - 00:31:22
فلما قدم مكة استقبله ظلمة بني هاشم قال فحمل واحدا بين يديه واخر خلفه ثم اورد النسائي حديث ابن عباس حديث ابن عباس ان النبي عليه الصلاة والسلام لما قدم مكة اي عام الفتح فاستقبله - 00:31:44
بني هاجم ميلمة يعني تصدير الغلمان. يعني هم الصبيان الصغار. فالنبي صلى الله عليه وسلم حمل اثنين احدهما امامه والثاني وراءه فصاروا ثلاثة على الراحلة ثلاثة واحد امام النبي عليه الصلاة والسلام واخر وراءه وقد جاء في بعض الروايات ان هذا الاثنين هما ابناء العباس - 00:32:02
قل وقسم الفضل وقف احدهما امامه والاخر وراءه اخبرنا قتيبة اخبرنا قتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني ثقة تبك اخرجه اصحابه ابن بستة ان يزيده ابن زهير ان يزيده ابن زريع ثقة اخرجه بشدة. عن خالد الهزاء. عن خالد الحزاء وهو خالد المهران. خالد ابن - 00:32:29
الحزاء قيل له الحزاء لانه كان يجلس عند الحزائي فلم يكن حزاء لا يبيع الاحذية ولا يصنعها. وانما كان يجلس عند الحدائين فنسب اليه وهذه هي النسبة التي يقولون الى غير ما يسبق الى الذهن - 00:33:00
نسبة الى غير ما يسبق الى الذهن. وهو ثقة اخرجها اصحابك بالشدة. عن ابن عباس عن عكرمة عن ابن عباس وقد مر ذكرهما قال ترك

رفع يديه عند رؤية البيت - 00:33:22
محمد ابن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا جعبة قال سمعت ابا خزعة الباهلي يحدث عن المهاجر المكي انه قال سئل جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما عن الرجل يرى البيت ايرفع يديه؟ قال ما كنت اظن احدا يفعل هذا الا اليهود - 00:33:36
اجدنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلم نكن نفعله. ثم ورد النسائي وهي ترك رفع عند رؤية عند رؤية البيت تركه رفع اليدين عند رؤية البيت. يعني ان الانسان اذا قدم الى مكة ثم رأى البيت لا يرفع يديه - 00:33:56
لا يرفع يديه وانما لا يفعل هذا الشيء لانه لم يثبت وقد اورد النسائي حديث جابر جابر نعم جابر رضي الله عنه انه سئل عن رفع اليدين عند رؤية فقال ما اظن يفعل ذلك الا اليهود؟ ثم قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفعله. يعني خرجنا. حجزنا - 00:34:16
حججنا مع رسول الله فلم نفعله يعني لما رأوا البيت لما رأوا البيت ما رفعوا الايدي يكبرون وقوله ما اظنه يفعل ذلك الا اليهود اليهود لا يعظمون البيت ولا يزورونه ولا آآ يرفعون له شأنه - 00:34:45
انا ولكن يعني هذا الامر او هذا الذي اشار اليه انهم يفعلون ذلك ليس تعظيما وانما تحقيرا وامتهانا يعني عدم رضا وعدم يعني وكراهية يعني هم الذين يفعلون ذلك مسلمون فانهم لا يفعلون ذلك لانه ما ثبتت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا قال حججنا مع رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:35:01
فلم نكن نفعله محمد ابن بشار محمد ابن بشار الملقب بن دار ثقة اخرج الاصحاب بل هو شيخ لاصحابه ستة عن محمد الملقب حمد بن جعفر المصري ثقة اخرجه اصحابه عن شعبة - 00:35:31
ومن حجاج الواسطي ثم البصري ثقة ثلث وقف بانه امير المؤمنين في الحديث. وحديث اخرج ستة. عن ابي ماجة الالباني. عن ابي واسمه سويد ابن حزير وهو ثقة اخرج له مسلم واصحاب السنن - 00:35:52
عن المهاجر الملكي. عن المهاجر ابن عكرمة المكي وهو مقبول اخرج حديثه؟ ابو داوود والترمذي والنسائي. اخرج حديث ابو داوود والترمذي والنسائي. عن ابن عبد الله الانصاري صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام ورظي الله تعالى عنه وارضاه وهو صحابي ابن صحابي وحديثه اخرجه - 00:36:10
واصحاب الكتب الستة وحديثه اخرجه اصحاب كتب الشدة. والحديث في اسناده آآ آآ فالمهاجر ابن عكرمة وهو مقبول ولم يثبت يعني رفع اليدين عند رؤية البيت. نعم قال الدعاء عند رؤية البيت. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جرير قال حدثني عبيد الله ابن ابي يزيد - 00:36:30
ان عبدالرحمن بن طالب بن علقمة اخبره عن امه رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا جاء مكانا في دار يعلى استقبل القبلة ودعا وهي الدعاء عند رؤية البيت - 00:37:00
واورد فيه حديث ابن ابي طالب عن امه عبدالرحمن بن الظالم عبدالرحمن بن طارق بن علقمة عن امه عبدالرحمن بن طارق بن علقمة عن امه ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا - 00:37:18
كان اذا جاء يرى اعلاء نعم يستقبل القبلة وجاء يستقبل القبلة ودعا يعني انها ان القبلة او ان الكعبة ترى من ذلك اي انها ترى من ذلك المكان وانه استقبل ودعا - 00:37:34
وآآ الحديث يدل على الدعاء عند البيت لكن الحديث آآ لم يثبت. لان في رجاله هذا الشخص الذي يروي عن امه وهو عبد الرحمن ابن عبد الرحمن ابن طارق ابن علقمة وهو مقبول - 00:37:50
قال اخبرنا عمرو بن علي اخبرنا عمرو بن علي الفلات ثقة وثقة اخذ لاصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة. عن ابي عاصم عن ابي عاصم الضحاك بن مخلد الملقب النبيل. وهو ثقة - 00:38:15
اخرج له اصحابه كتب ستة عنه الامام مسلم وذكر عنه الامام مسلم وهو من آآ وهو من اه كبار شيوخ البخاري بجوار عن زهير ابوه ابو خيثة زهير بن حرب - 00:38:30

الذي يكثر عنه مسلم وهذا من كبار شيوخ البخاري من كبار شيوخ البخاري الذي روى عنهم السلفيات ولهذا النسائي يروي عنه بالواسطة لا يروي عنه مباشرة لانه متقدم وهو ضحاك بن مخلد النبيل - 00:38:55

ابو عاصم وهو الجد ابن ابي عاصم صاحب السنة صاحب السنة لابن ابي عاصم لان ابو عاصم هو هذا الذي هو جده وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن ابن جريج عن عبيد الله بن ابي - 00:39:13

عن ابن جرير عن جريج عن عبيد الله ابن جريج قد مر ذكره عن عبيد الله عن عبيد الله بن ابي يزيد وهو ثقة اخرجه عن عبد الرحمن بن طارق بن علقمة. عن عبد الرحمن بن طارق بن علقمة وهو مقبول اخرج حديثه ابو داوود النسائي. ابو داوود النسائي وامه - 00:39:36

لا ادري لا اعرف اسمها وقد اخرج حديث ابو داوود والنسائي. يقول هل هي طهامية ابن حجر يقول يا اصحابي بيشتغل يعني العظماء من النسوة ايوة عبد الرحمن بن طالب عن امه لا اعرف اسمها صحابية ولها حديث - 00:39:56

لعله هذا صحابية ولها حديث ايه هو هذا الحديث بها صحابية وحديثها هذا الحديث الواحد قال فظل الصلاة في المسجد الحرام. قال اخبرنا عمرو بن علي ومحمد ابن المثنى قال حدثنا يحيى ابن ابن سعيد عن موسى ابن عبد الله الجهني - 00:40:22

قال سمعت نافعا يقول حدثنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول صلاة في مسجدي افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام. قال ابو عبدالرحمن لا اعلم احدا روى - 00:40:43

فهذا الحديث عن نافع عن عبد الله ابن عمر غير موسى الجهني. وخالفه ابن زريج وغيره ثم ورد النسائي فضل الصلاة في المسجد الحرام فضل الصلاة في المسجد الحرام المقصود من هذه الترجمة اثبات الفضل - 00:41:03

من المسجد الحرام وما المراد بذاته الحرام؟ هل هو المسجد؟ المحيط بالكعبة او انه مكة كلها قال عن مسجد حرام من العلماء من قال ان المقصود بالتفضيل هو المسجد الذي هو مسجد الكعبة - 00:41:21

هو المسجد محيط بالكعبة ومنهم من قال ان التفضيل لمكة كلها وانها كلها مسجد حرام وقد جاء اطلاق المسجد حرام عليها في القرآن يقول الله عز وجل سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام - 00:41:40

وهو لم يشر بهما مسجد بل اسري به من بيت من بيوت مكة وقد اطلق على مكة المسجد الحرام وكذلك قول الله عز وجل انما المشركون نجف ولا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا. والمقصود انهم لا يقربون مكة - 00:41:59

كلها وليس المسجد فقط مكة كلها هي المسجد الحرام فمن العلماء من قال ان التفظيل انما هو لمكة كلها وانها بالف وانها بمئة الف كما جاء في بعض الاحاديث ومنهم من قال ان التفضيل انما هو وغير تضعيف انما هو للمسجد المحيط بالكعبة - 00:42:18

لانه جاء في بعض الروايات الى المسجد الكعبة او مسجد الكعبة كما جاء في بعض الروايات والقول بان مكة كلها مسجد حرام هذا دل عليه القرآن ولا شك في فظل مكة - 00:42:43

وعظم اجر العمل الصالح فيها القول لان مكة كلها مسجد حرام وان الصلاة تضاعف فيها قول قوي لكن مع كونه قولا قويا ليسوا سواء من يصلي عند الكعبة ومن يأتي الى المسجد ويطوف بالكعبة ويصلي حولها - 00:43:02

وبين من يصلي في اي مكان بمكة وقد اورد النسائي عدة احاديث اولها حديث عبد الله بن حديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي عليه الصلاة والسلام قال الصلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام - 00:43:27

وقوله للمسجد الحرام يدل على فضل الصلاة فيه لان الصلاة اثبتت بهذا المسجد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالف وانه خير من الصلاة في اي مكان بالف الا في حرام فانه - 00:43:48

افضل منه اي مسجد الحرام الصلاة فيه افضل من صلاة المسجد النبوي. وقد جاء في بعض الاحاديث بيان ان ذلك التظعيف انه بمئة الف يعني ان صلاة المسجد الحرام بمائة الف وصلاتهم في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالف - 00:44:06

ولكن في مسجد النبي عليه الصلاة والسلام بالف. والحديث الذي معنا ما فيه الا ذكر الاستثناء لكن معناه انه اذا كانت ان صلاتنا في

الف اذا في حرام فانه افضل - 00:44:24
او الصلاة فيه افضل من الصلاة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم واذا فهو دال على فضل الصلاة في المسجد الحرام وان الصلاة فيه باكثر من الف ولكن جاء ذلك مبينا - 00:44:42
في بعض الاحاديث وانه عليه الصلاة في المسجد الحرام بمئات الف صلاة فينا سواه قال اخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن المتنا. اخبرنا عمرو بن علي وهو الفلات ومحمد المثنى هو الزمن ابو موسى العنزي - 00:44:55
ثقة اخرجها وكل من هذين الشيخين للنسائي هنا عمرو بن علي فلاس ومحمد كل منهما شيخ سعيد عن موسى ابن عبد الله الجهني. عن موسى ابن عبد الله الجهني وهو ثقة اخرج له. مسلم الترمذي والنسائي وابن ماجة. مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة - 00:45:14
عن نافع عن ابن عمر عن نافع مولى ابن عمر وثقة عن ابن عمر وقد مر ذكره قال ابو عبد الرحمن لا اعلم احدا روى هذا النافع عن عبد الله ابن عمر غير موسى الجهني. يعني انه من هذا الطريق هناك عن ابن عمر - 00:45:46
يعني ما رواه الا موسى الجهني وهو ثقة ولا يؤثر يعني تفرده وقد خالفه غيره فرواه من طرق اخرى. وعن ابي جريج وهي التي تلي هذه الطريقة قال اخبرنا الحافظ ابن ابراهيم ومحمد ابن رافع قال اسحاق اخبرنا وقال محمد حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا ابن جبير قال سمعت - 00:46:03
كان يقول حدثنا ابراهيم بن عبدالله إبراهيم بن عبدالله بن معبد بن عباس هدده ان ميمون الزوجة للنبي صلى الله عليه واله وسلم ورضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول صلاة - 00:46:31
في مسجدي هذا او من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الكعبة امور النسائي حديث ميمونة رضي الله عنها وارضاها وهو مثل حديث ابن عمر الا ان فيه الا المسجد الكعبة - 00:46:48
الا المسجد الكعبة اي يعني جاء في بعض الروايات الا مسجد الكعبة هنا في بعض الروايات الا من هي الكعبة. وهنا الا المسجد الكعبة اي الا المسجد مسجد الكعبة الا مسجد مسجد الكعبة - 00:47:04
وهذا يعني يدل على يعني آآ ان التفصيل انما هو للمسجد المحيط بالكعبة المسجد المحيط بالكعبة. جاء في بعض الروايات ذكر مسجد الكعبة وجاء في بعضها ذكر المسجد الحرام. والمسجد الحرام يحتمل - 00:47:23
يعني مسجد الكعبة ويحتمل مكة كلها قال اخبرنا حافظ ابراهيم ومحمد بن رافع. عاق بن ابراهيم مر ذكره وهو ثقة اخرجه لما مات ومحمد ابن رافع فهذان الاثنان كل منهما خرج له اصحاب الكتب الستة - 00:47:45
الا انا ماجع قال اه اسحاق اخبرنا وقال محمد ابن رافع حدثنا يعني ان الفرق بينهما ان اسحاق عبر اخبر ومحمد بن رافع عبر بحدثه وهذا قليل في صنيع النتائج - 00:48:08
ان يكون يعني يجمع الشيوخ ثم يذكر لهم كل واحد منهم هذا قليل. والذي يكثر من هذا جدا هو الامام مسلم هي صحيحة لانه يجمع الروايات ثم يقول قال فلان كذا وقال فلان كذا - 00:48:28
واسحاق ابن رغوية المشهور عنه انه يعبر به اخبارنا ولهذا الحافظ ابن حجر في فتح دار عندما يأتي الحديث عن اسحاق مهمل الاحزاب اللي تحقق من غيره يرجح ان يكون اذا عبر باخبرنا - 00:48:43
لانه غالبا يعبر باخبارنا الإلحاق بالرهوية فيجعل قرينك اخبرنا اذا جاءت حق الملحوب يعني تدل على انه اسحاق ابن راهوية لان هذا هو الغالب على صنيعه وعلى طريقته والنسائي قال هنا قال اسحاق اخبرنا وقال محمد ابن رافع حدثنا - 00:49:04
عبد الرزاق عبد الرزاق عبد الرزاق مر ذكره عن ابن بريج عن نافع عن ابن جريج قد مر ذكره عن نافع وقد مر ذكره الابراهيم ابن عبد الله ابن معبد ابن عباس عن ابراهيم ابن عبد الله ابن معبد ابن عباس وهو صدوق اخرج له مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجة. اخرجه مسلم وابو داوود - 00:49:28
عن ميمون عن ميمونة ام المؤمنين الهلالية رضي الله تعالى عنها وارضاها وحديث اخرجه اصحاب قال اخبرنا عمرو بن علي قال

حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن سعد ابن ابراهيم قال سمعت ابا سلمة قال سألت الاغر عن هذا الحديث فحدث الاغر - 00:49:48
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يحدث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما رواه من المساجد الا الكعبة - 00:50:09
ثم ورد النسائي ها؟ ابي هريرة. كما ورد حديث ابي هريرة هو مثل ما تقدم ولكن في مسجده هذا خير من الف صلاة فيما سواه. انما المساجد الا الكعبة اي الا مسجد الكعبة - 00:50:22
الى الكعبة اي الى مسجد الكعبة نعم قال قرن عمرو بن علي عن محمد عن شعبة عمرو بن علي محمد هو ابن جعفر غندر عن شعبة وقد مر ذكرهم عن سعد ابن ابراهيم - 00:50:35
سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهو ثقة عن ابي سلمة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ثقة من اخرجه اصحاب الكتب الستة وهو احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم - 00:50:50
الاغر وهو سلمان الالمان الاغر وهو ثقة اخرجه قال الكتب؟ نعم. اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبدالرحمن بن صخر الدوسي صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام واكثر اصحابه حديثا على الاطلاق - 00:51:06
قال بناء الكعبة قال اخبرنا محمد ابن سلمة هو حارس قراءة عليه وانا اسمع عن ابن طالب قال حدثني ما لك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن - 00:51:25
محمد بن ابي بكر الصديق اخبر عبد الله ابن عمر عن عائشة رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال الم تر الم ترين ان قومك حين بنوا حين بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد ابراهيم - 00:51:38
عليه ايوا على قواعد الم تري ان قوم بهين بنوا الكعبة اختصروا عن قواعد ابراهيم عليه السلام. وقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم عليه السلام قال لولا حزان قومه بالكفر فقال عبدالله ابن عمر لان كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه واله - 00:51:56
ما هو ترك الاستلام قبلين الذين ينينان الحج هجرة الا ان البيت لم يذمم الا ان البيت لم يذمم على قواعد ابراهيم عليه السلام بناء الكعبة يعني اه الاخبار عن عن بنائها - 00:52:24
وعن ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في كيفية بنائها وقد اورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لها الم ترئي ان قومك لما بنوا الكعبة اختصروا عن قواعد ابراهيم - 00:52:44
يعني قصرت بهم النفقة فلم يبنوها كلها يعني من اولها الى اخرها وانما اقتطعوا قطعة واخرجوها منها وهي التي في الحجر لان الحجر من الكعبة ولهذا لا يجوز الطواف من داخل الحجر - 00:53:04
لان من يطوف به يطوف في وسط الكعبة. ما يطوف بالكعبة كلها لان الكعبة هي المبنية الان والحجر الذي وظع آآ جدار من اجل يعني يرشد اليه ويدل عليه والطواف يكون من وراءه - 00:53:24
والطواف يكون من وراءه والطواف لابد ان يكون بالكعبة كلها والكعبة على قواعد ابراهيم يدخل فيها الحجر او اكثر الحجر النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة انهم ان قومك قريش - 00:53:45
فلما بنوا الكعبة اقتصروا يعني قصروا ولم يوصلوها الى الى نهايتها فتركوا قطعة من جهة الحجر هي التي وضع الحجر وهو ذلك الجدار القصير الذي يشعر بان ما دونه من الكعبة او ان اكثر ما دونه - 00:54:07
من الكعبة قالت الا نجعلها على قواعد ابراهيم يعني الا تعيد بناءها انت تمليها على قواعد ابراهيم فقال عليه الصلاة والسلام لولا حسان قومك بالكفر يعني لولا انهم حديث عهد بالكفر لفعلتوا هذا - 00:54:33
لكنه عليه الصلاة والسلام ترك ذلك درءا هذا الذي خافه عليه الصلاة والسلام وهو ان يعني يحصل منهم شيء يعني اه كراهية وهم حديث عهد بالاسلام وانه يصعب عليهم التغيير - 00:54:54
يعني ذلك الذي عهدوه فالنبي صلى الله عليه وسلم ترك ذلك ولهذا اخذ العلماء من هذا الحديث دليل على قاعدة وهي ان درء المفاسد

مقدم على جلب المطاعم المفاسد مقدم على جلب المصالح - 00:55:15
وانه يبدأ بالاهم فالاهم. واذا كان الاهم دفع المفسدة فانها تقدم على اجل المصلحة لان المصلحة هي بناء الكعبة على قواعد ابراهيم والمسألة هي ما يحصل لهم وهم حديث عهد بالكفر من ان تنكر ذلك قلوبهم وان يستعظموا ذلك ويحصل عندهم شيء - 00:55:32
بسبب ذلك لانه خلاف المألوف عندهم خلاف المألوف عندهم النبي صلى الله عليه وسلم ترك بناء الكعبة على قواعد ابراهيم وابقاها على ما هي عليه من بناء قريش وبين عليه الصلاة والسلام السبب الذي منعه من ذلك ولهذا اخذ منه العلماء - 00:55:55
الدليل على هذه القاعدة وهي ان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ثمان عبد الله ابن عمر رضي الله عنه وارضاه لما بلغه هذا الحديث عن عائشة قال لان كانت عائشة سمعت ذلك من رسول الله عليه الصلاة - 00:56:20
سلام فان النبي عليه الصلاة والسلام لم يترك الركنين الاخرين الا لانهما لم يكونا على قواعد ابراهيم الا انهما لم يكونا على قواعد ابراهيم ذلك ان نهاية الكعبة من جهة الحجر ليس نهايتها - 00:56:39
بل نهايتها هي في الحجر نهاية الكعبة من جهة الشمال جهة الميزاب ومن جهة الحجر ليست هذا هذا من الرقية الموجودة هذان في اثناء الكعبة والا فانها تمتد الى جهة الشمال - 00:57:01
يعني مسافة قيل انها مقدار سبعة اذرع او زيادة اي ان قسما كبيرا من الحجر هو من الكعبة وهو على قواعد وفيه قواعد ابراهيم يعني في اسفل الارظ قواعد ابراهيم - 00:57:21
يعني تصل الى ذلك الحد وقريش قصرت بهم النفقة فاقتصروا على بعض الكعبة وتركوا ذلك الجزء الذي يدخل فيه الحجر ولهذا فالحجر هنا كعبة ومن صلى في الحجر كأنه صلى في الكعبة - 00:57:39
ومن صلى في الحجر يعتبر صلى في الكعبة وكأنه صلى في الكعبة لانها ما كعبة. عرض الحجر ولهذا لا يجوز الطواف من داخل الحجر اذا حصل الطواف من داخل الحجر فانه يبطل - 00:57:57
لانه ما حصل بالكعبة لان الكعبة ليست بالبناية الموجودة الان فقط بل يدخلوا معها الحجر او اكثر العجل وقوله عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة مع ذلك ليس زكا في سماعها - 00:58:13
وانما هذا يعني مما يستعمله يستعملونه من باب التقرير والتأكيد ثم ايضا قيل ان اه اه عبدالله بن عمر ما سمعه من عائشة وانما سمعه من الواسطة والشك انما يكون في تلك الواسطة - 00:58:31
لكن الاولى والاصح في معنى ذلك ان هذا مما يستعمله اي يستعملونه للتأكيد وليس للشك كما اخبرنا محمد ابن سلمة والحارس بن مسكين وكل النساء يا اخوانا محمد ابن سلمة - 00:58:53
هو المرادي المصري ثقة اخرجه مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجة والحارث المسكين المصري ثقة اخرجه حديث ابو داوود والنسائي عن ابن القاسم عن ابن القاسم عبد الرحمن ابن القاسم - 00:59:13
صاحب الامام مالك وهو ثقة اخرجه البخاري وابو داوود في المراسيل والنسائي عن مالك وقد مر ذكره عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن عبد الله ابن محمد ابن ابي بكر عن ابن شهاب وقد مر ذكره عن سالم وقد مر ذكره عن - 00:59:26
لله ابن محمد ابن ابي بكر الصديق وهو ثقة اخرج له داود النسائي. في البخاري ومسلم وابو داوود والنسائي عن عائشة رضي الله عنها وارضاها وقد مر ذكرها - 00:59:42